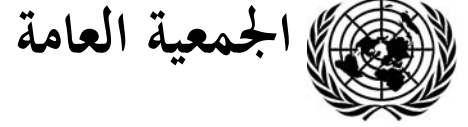


Distr.: General
1 March 2017
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

تقرير عن حالة تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية
في الفضاء الخارجي، وتوصيات عامة بشأن الأعمال التي يمكن الاضطلاع
بها مستقبلاً*

من إعداد الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية
في الفضاء الخارجي

- ١- وافقت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠١٠، على خطة العمل المتعددة السنوات للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ (A/AC.105/958)، الفقرة ١٣٤، والفقرة ٨ من المرفق الثاني). وفي عام ٢٠١٤، مدّدت اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والخمسين خطة العمل حتى عام ٢٠١٧ (A/AC.105/1065)، الفقرة ١٨٧، والفقرة ٩ من المرفق الثاني).
- ٢- واستُهلّت خطة العمل في عام ٢٠١٠ بعد أن اعتمدت اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والأربعين إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي - وهو نتاج جهد تعاوني لفريق الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية - وبعد أن أقرته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثانية والخمسين. وقد أتاحت الأمانة إطار الأمان في الوثيقة A/AC.105/934، كما أتاحت أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في شكل منشور مشترك بين اللجنة الفرعية والوكالة الدولية.

* في الدورة الرابعة والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، المعقودة في فيينا في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧، وضع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي الصيغة النهائية لتقريره المعدّ وفقاً لخطة عمله المتعددة السنوات للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠١٠ (A/AC.105/958)، الفقرة ١٣٤، والفقرة ٨ من المرفق الثاني) والتي مددتها حتى عام ٢٠١٧ اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والخمسين، عام ٢٠١٤ (A/AC.105/1065)، الفقرة ١٨٧، والفقرة ٩ من المرفق الثاني).



٣- وتضمنت خطة العمل الهدفين التاليين (A/AC.105/958، المرفق الثاني، الفقرة ٧):

(أ) تعزيز تنفيذ إطار الأمان وتيسيره بتوفير معلومات عن التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، وخصوصاً تلك التي تنظر في المشاركة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو التي شرعت في ذلك؛

(ب) تحديد المواضيع التقنية لأي أعمال إضافية يُحتمل أن يضطلع بها الفريق العامل من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، وتحديد أهداف تلك الأعمال ونطاقها وسماقتها. وتتطلب أي أعمال إضافية من هذا القبيل موافقة اللجنة الفرعية، ويُحرَص لدى استحداثها على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمعاهدات ذات الصلة.

٤- وأتفق الفريق العامل في عام ٢٠١٠ على أن يحقق هذين الهدفين بعقد حلقات عمل وتلقي عروض إيضاحية خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٥؛ وعلى أن يكون هناك نوعان من العروض الإيضاحية: (أ) عروض تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو التي شرعت في ذلك، وتتضمن ملخصاً لخططها ولما أحرزته من تقدم حتى ذلك الحين وما واجهته، أو تتوقع مواجهته، من تحديات في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر معينة منه؛ و(ب) عروض تقدمها الدول الأعضاء التي لديها خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، توفر فيها معلومات عن التصدي للتحديات التي واجهتها في تنفيذ إطار الأمان (A/AC.105/958، المرفق الثاني، الفقرة ٨).

٥- وقُدِّمت للفريق العامل عروض إيضاحية وورقات من الاتحاد الروسي والأرجنتين والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا). وإلى جانب ذلك، قُدِّمت ورقتان غير رسميتين تضمنتا معلومات ذات صلة بمناقشات الفريق العامل الجارية.

٦- وقُدِّمت بعض العروض الإيضاحية تلبية للدعوة التي وجهتها اللجنة الفرعية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء لكي توفر معلومات عن تنفيذها لإطار الأمان. وتناولت تلك العروض جوانب إطار الأمان الخاصة التالية: (أ) الأمان في مرحلتَي التصميم والتطوير؛ و(ب) تقييم المخاطر؛ و(ج) التأهب للطوارئ ومواجهتها؛ و(د) التخفيف من عواقب الحوادث؛ و(هـ) التنظيم الإداري لتطبيقات البعثات التي تستخدم مصادر قدرة نووية.

٧- وقُدِّمت العروض الإيضاحية الأخرى تلبية للدعوة التي وجهتها اللجنة الفرعية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية لتقديم ملخص لخططها ولما أحرزته من تقدم في هذا الشأن حتى الآن وما واجهته، أو تتوقع مواجهته، من تحديات في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر معينة منه. وحددت بعض هذه العروض تحديات معينة ومنها:

(أ) إجراءات إصدار الإذن بإطلاق البعثة فيما يخص البلدان التي لديها تطبيقات لمصادر القدرة النووية ولكنها لا تمتلك القدرة على إطلاق تلك التطبيقات؛

(ب) تنسيق تدابير التأهب للطوارئ ومواجهتها مع البلدان الأخرى التي ستحلّق البعثة الفضائية فوقها؛

(ج) تنفيذ المسؤولية الرئيسية عن الأمان المنوطة بالمنظمة التي تتولى تسيير البعثة الفضائية التي تستخدم مصادر قدرة نووية، ووضع ترتيبات رسمية بين تلك المنظمة وسائر الجهات المعنية المشاركة في البعثة؛

(د) توزيع المسؤوليات بين أي منظمة حكومية دولية والدول الأعضاء فيها، تنفيذاً للباب المعنون "الإرشادات الموجهة إلى الحكومات" من إطار الأمان؛

(هـ) الهيكل المؤسسي المتعلق بأمان الإطلاق والتأهب للطوارئ ومواجهتها في مختلف مراحل الإطلاق وسيناريوهات حوادث البعثات التي تستخدم تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء.

٨- وتضمّنت ورقة غير رسمية ثم ورقة غرفة اجتماعات مقدّمتان من إحدى الدول الأعضاء اقتراحاً دعا إلى استهلال مناقشة استطلاعية داخل الفريق العامل بشأن مسألة استعراض وتحديث المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

٩- وخلص الفريق العامل إلى أنّ حلقات العمل والعروض التقنية ذات الصلة قد حقّقت هدف خطة العمل المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه والمتمثّل في تعزيز وتيسير تنفيذ إطار الأمان بتوفير معلومات عن التحدّيات التي واجهتها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية. وشددت جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي قدمت عروضاً إيضاحية في حلقات العمل على أنّ إطار الأمان يوفر أساساً قيماً لإعداد أطر أمان وطنية وحكومية دولية لتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء.

١٠- وخلص الفريق العامل أيضاً إلى أنّ التحدّيات الخمسة، المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه، تتعلق أساساً بجوانب سياسية وإدارية وتنسيقية لأنشطة استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء (حسبما ورد في البابين ٣ و٤ من إطار الأمان). وكانت هذه الأنشطة تخص، إلى حد بعيد، الحكومة أو الحكومات التي لها دور في إصدار الأذون الخاصة بالبعثات الفضائية التي تستخدم فيها مصادر قدرة نووية و/أو في الموافقة على تلك البعثات. ورأى الفريق العامل أنّ من الصعب في الوقت الحالي صوغ إرشادات عامة لأيّ من تلك المجالات.

١١- وخلص الفريق العامل إلى أنّ أيّاً من التحدّيات التي حدّدت حتى الآن لا يتطلب إدخال أيّ تعديلات على إطار الأمان.

١٢- وأشار الفريق العامل إلى إمكانية أن تستبان في المستقبل تحديات أخرى مع مضي الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية في تنفيذ إطار الأمان واكتسابها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في البعثات الفضائية.

١٣- وناقش الفريق العامل مواضيع تقنية لأعمال يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء. وشملت تلك المناقشات أهداف ونطاق وسمات كل من تلك المواضيع.

١٤- وعلى وجه التحديد، ناقش الفريق العامل الأنشطة المحتملة التالية من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء:

(أ) إجراء دراسة استقصائية في الدول الأعضاء في اللجنة بشأن تنفيذ إطار الأمان؛

(ب) قيام واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في اللجنة التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء بإعداد وثيقة تقنية، ربما بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تركز على تحقيق الأمان عملياً في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛

(ج) تقديم الدول الأعضاء في اللجنة التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء عروضاً إيضاحية لما اكتسبته من خلال بحثها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان وفي تحقيق الغرض المنشود من المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي؛

(د) إجراء مناقشات داخل الفريق العامل حول أوجه التقدم في المعارف والممارسات، وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ولتوسيع نطاق تلك المبادئ.

١٥- ونظر الفريق العامل في الخيارات الواردة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة ١٤ أعلاه، وخلص إلى أن الخيارين الآخرين سيكونان أكثر نجاعة في تعزيز أمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء.

١٦- وفيما يتعلق بالخيار الوارد في الفقرة ١٤ (ج) أعلاه، حدد الفريق العامل عدة مواضيع محتملة يمكن لواحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في اللجنة التي لديها تجربة في مجال مصادر القدرة النووية في الفضاء أن تناوّلها في العروض الإيضاحية المقدمة إلى اللجنة الفرعية، هي:

(أ) إنشاء وصون البنى التحتية لأمان مصادر القدرة النووية في الفضاء؛

(ب) التحديات الخاصة بتحديد ماهية الحوادث وتحليلها؛

(ج) التنظيم الإداري لشؤون أمان مصادر القدرة النووية في الفضاء، والمعارف والممارسات المتعلقة بذلك؛

(د) وضع وتنفيذ خطط فعالة لمواجهة الطوارئ الإشعاعية؛

(هـ) وضع وتنفيذ خطط مشتركة بين الحكومات، بما فيها خطط دولية، للإبلاغ عن المخاطر.

١٧- وخلص الفريق العامل إلى أنه يمكن تنفيذ الخيار الوارد في الفقرة ١٤ (ج) أعلاه تنفيذاً فعلياً باستخدام واحدة من عدة آليات تنظيمية متاحة للجنة الفرعية، مثل فريق عامل تابع للجنة الفرعية، أو حلقات عمل تقنية أو عروض إيضاحية تقنية خاصة.

١٨- وخلص الفريق العامل إلى أنه يمكن تنفيذ الخيار الوارد في الفقرة ١٤ (د) أعلاه من خلال مواصلة جهود الفريق العامل ضمن إطار خطة عمل جديدة.

١٩- واستناداً إلى نتائج خطة العمل المتعددة السنوات الحالية، وبعد الإحاطة علماً بالفرص الممكنة لزيادة تعزيز الأمان في استخدام مصادر القدرة النووية الفضائية، توصّل الفريق العامل إلى توافقٍ في الآراء بشأن التوصيات التالية:

(أ) ينبغي للجنة الفرعية أن تواصل التشجيع على ما يلي، وإتاحة الفرص اللازمة لذلك:

١- قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية المشاركة في تطبيقات البعثات التي تستخدم مصادر القدرة النووية في الفضاء، أو التي تعتزم أو تنظر في المشاركة فيها، بالإبلاغ عما تحرزه من تقدّم في تنفيذ إطار الأمان، وتحديد التحديات المواجهة والتجارب المكتسبة في تنفيذ إطار الأمان؛

٢- قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربة في استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء بتقاسم المعلومات المتعلقة بالتصدي لتلك التحديات؛

٣- تقديم الدول الأعضاء في اللجنة التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء عروضاً إيضاحية لما اكتسبته من خلال بعثاتها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان وفي تحقيق الغرض المنشود من المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

(ب) يمكن للجنة الفرعية أن تتيح للدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية فرصة المشاركة في مناقشات الفريق العامل التي تتناول أوجه التقدم في المعارف والممارسات وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ولتوسيع نطاق تلك المبادئ.

٢٠- وأعدّ الفريق العامل خطة عمل جديدةً متعددة السنوات تتضمن هذه التوصيات والهدفين التاليين:

الهدف ١- تعزيز وتيسير تنفيذ إطار الأمان من خلال:

(أ) إتاحة فرصة للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في تطبيقات لمصادر القدرة النووية في الفضاء، أو شرعت في ذلك، لتلخيص ومناقشة خططها الرامية إلى تنفيذ إطار الأمان وما أحرزته حتى الآن من تقدم وما واجهته، أو تتوقع مواجهته، من تحديات في تنفيذ ذلك الإطار؛

(ب) إتاحة فرصة للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تمتلك خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء لتقديم عروض إيضاحية عما واجهته، أو تتوقع مواجهته، من تحديات في تنفيذ إطار الأمان، وعما اكتسبته خلال بعثاتها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان.

الهدف ٢- إجراء مناقشة داخل الفريق العامل حول أوجه التقدم في المعارف والممارسات وما تنطوي عليه من إمكانيات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وتوسيع نطاق تلك المبادئ، وذلك من خلال الاستماع إلى عروض إيضاحية تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية استناداً إلى عنصر أو أكثر مما يلي:

(أ) تجربتها العملية في تنفيذ المبادئ؛

(ب) معرفتها بأوجه التقدم في مجال العلم والتكنولوجيا المتصلة بمصادر القدرة النووية الفضائية؛

(ج) معرفتها بالقواعد والمعايير والممارسات المقبولة دولياً فيما يتعلق بالوقاية من الإشعاعات والأمان النووي.

٢١- وأتفق الفريق العامل على المضي قدماً في العمل على بلوغ هذين الهدفين عن طريق تنفيذ خطة العمل التالية للفترة الممتدة من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠٢١:

٢٠١٧ الاضطلاع بأعمال في فترة ما بين الدورات من خلال عقد مؤتمرات عن بعد واجتماعات، حسب الاقتضاء، بغية التحضير للأنشطة التي سوف تنفذ في إطار خطة العمل. والطلب إلى الأمانة بأن تدعو، في موعد أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٧، الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية إلى تقديم عروض إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.

٢٠١٨ تلقى العروض الإيضاحية التقنية استجابةً للدعوة الموجهة في عام ٢٠١٧. وسوف يتضمن التقرير الذي سوف يقدمه الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية؛ و(ب) تحديداً لما ينبغي تناوله من تحديات مهمة في سياق العروض الإيضاحية المزمع أن تقدمها في عام ٢٠١٩ الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛ و(ج) ملخصاً للمناقشات المتعلقة بإمكانية تعزيز المحتوى التقني للمبادئ وتوسيع نطاقها. وتوجيه الطلب إلى الأمانة بأن تدعو، في موعد أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٨، الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية إلى تقديم عروض إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.

٢٠١٩ تلقى العروض الإيضاحية التقنية بمقتضى الترتيبات نفسها المتخذة لعام ٢٠١٨. وسوف يتضمن التقرير الذي سوف يقدمه الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية؛ و(ب) تحديداً لما ينبغي تناوله من تحديات مهمة في سياق العروض الإيضاحية المزمع أن تقدمها في عام ٢٠٢٠ الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها تجربة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛ و(ج) ملخصاً للمناقشات المتعلقة بإمكانية تعزيز المحتوى التقني للمبادئ وتوسيع نطاقها. وتوجيه الطلب إلى الأمانة بأن تدعو الدول الأعضاء في اللجنة

والمنظمات الحكومية الدولية، في موعدٍ أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٩، إلى تقديم عروضٍ
إيضاحية تقنية طبقاً للهدف الأول و/أو الثاني من خطة العمل.

٢٠٢٠ تلقى العروض الإيضاحية التقنية بمقتضى الترتيبات نفسها المتخذة لعام ٢٠١٩. وتقرير
ما إذا كان ينبغي تمديد خطة العمل الحالية، وفي حال عدم تمديدها، إعداد مشروع
تقرير يتضمن ملخصاً للعروض الإيضاحية التقنية الواردة وللتحديات المحددة في سياق
خطة العمل، ويبين التحسينات المحتملة لمحتوى المبادئ التقنية ونطاقها.

٢٠٢١ في حال عدم تمديد خطة العمل، وضع الصيغة النهائية للتقرير.

المرفق

قائمة الوثائق والعروض الإيضاحية والورقات غير الرسمية التي قُدمت
أو سُلِّمت إلى الفريق العامل في الفترة ٢٠١١-٢٠١٦

السنة	الدولة العضو/ الكيان	العنوان أو الوصف ^(١)	الهدف	
			ألف (ب)	باء (ب)
٢٠١١ - ١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	مدخل استهلاكي لحلقة العمل المتعلقة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/L.311) و (A/AC.105/C.1/2011/CRP.4)	X	X
٢٠١١ - ٢	الولايات المتحدة الأمريكية	الأمان في تصميم وتطوير تطبيقات مصادر القدرة النووية التي تعدها الولايات المتحدة في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/2011/CRP.6 و A/AC.105/C.1/L.313)	X	
٢٠١١ - ٣	الأرجنتين	حلقة العمل بشأن إطار الأمان الخاص بمصادر القدرة النووية في الفضاء: خريطة الطريق لتنفيذه في حالة خاصة بالأرجنتين (A/AC.105/C.1/2011/CRP.7 و Corr.1)	X	
٢٠١١ - ٤	الولايات المتحدة	نهج الولايات المتحدة في تقييم المخاطر ودوره في تنفيذ برنامج فعال لضمان أمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/L.312) و (A/AC.105/C.1/2011/CRP.5)	X	
٢٠١١ - ٥	وكالة الفضاء الأوروبية	حلقة عمل بشأن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي: تنفيذ الإطار الدولي الخاص بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي في وكالة الفضاء الأوروبية: حالة التنفيذ وخططه (A/AC.105/C.1/2011/CRP.19)	X	
٢٠١٢ - ٦	الصين	مناقشة بشأن أمان مصادر القدرة النووية في الفضاء (A/AC.105/C.1/2012/CRP.5 و A/AC.105/C.1/L.319)	X	
٢٠١٢ - ٧	الاتحاد الروسي	بيان مشترك لممثلي كلٍّ من وكالة الفضاء ومؤسسة الطاقة الذرية (روساتوم) التابعتين للاتحاد الروسي (A/AC.105/C.1/2012/CRP.6 و A/AC.105/C.1/L.320)	X	
٢٠١٢ - ٨	الولايات المتحدة	أنشطة الولايات المتحدة للتأهب والاستجابة فيما يتعلق ببعثات استكشاف الفضاء المنطوية على استخدام مصادر القدرة النووية (A/AC.105/C.1/L.314) و (A/AC.105/C.1/2012/CRP.4)	X	
٢٠١٢ - ٩	الولايات المتحدة	نهج الولايات المتحدة تجاه تخفيف مخاطر حوادث الإطلاق المنطوية على مواد نووية (A/AC.105/C.1/L.315) و (A/AC.105/C.1/2012/CRP.3)	X	

الهدف	العنوان أو الوصف ^(١)	الدولة العضو/ الكيان	السنة		
				ألف (ب)	باء (ب)
X	تنفيذ وكالة الفضاء الأوروبية لإطار الأمان الدولي الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي: الخيارات والأسئلة المفتوحة (A/AC.105/C.1/2012/CRP.24)	الإيسا	٢٠١٢	-١٠	
X	المسؤولية في الحالة الخاصة للمنظمة الدولية لطاقة الاندماج النووي المعنية بمشروع المفاعل الدولي التجريبي الحراري النووي (A/AC.105/C.1/L.318)	فرنسا	٢٠١٢	-١١	
X	استكشاف مسائل معينة تتعلق بالأمان أثناء التجارب الأرضية لمصادر الطاقة الخاصة بالمفاعلات النووية الفضائية (A/AC.105/C.1/2013/CRP.20)	الصين	٢٠١٣	-١٢	
X	ورقة غير رسمية مقدّمة من وفد فرنسا بشأن الاقتراح الداعي إلى بدء مناقشة حول تحديث المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي	فرنسا	٢٠١٣	-١٣	
X	تحديد الهيكل المؤسسي الذي ينفذ تطبيقاً خاصة ببعثة فضائية تحمل على متنها مصدراً للقدرة النووية (A/AC.105/C.1/L.334)	الولايات المتحدة	٢٠١٤	-١٤	
X	نُظم وأنشطة وبرامج القدرة النووية في مجال الفضاء في المملكة المتحدة (A/AC.105/C.1/2014/CRP.19)	المملكة المتحدة	٢٠١٤	-١٥	
X	ورقة غير رسمية مقدّمة من رئيس الفريق العامل عن الخطوات التالية التي يُمكن للفريق العامل أن يتخذها بعد إكمال خطة العمل الحالية	المملكة المتحدة	٢٠١٤	-١٦	
X	عرض إيضاحي مقدّم من وفد المملكة المتحدة عن حالة أنشطة الأمان والرقابة في المشروع المعنون "Megawatt Highly Efficient Technologies for Space" Power and Propulsion Systems for Long-duration Exploration Missions (MEGAHIT) (تكنولوجيات ميغاواطية عالية الكفاءة لنظم الكهرباء والدرس الفضائية الخاصة ببعثات الاستكشاف الطويلة الأمد) (مشروع "ميغاهيت")، والذي تموله المفوضية الأوروبية في سياق البرنامج الإطاري السابع للبحث والتنمية التكنولوجية	المملكة المتحدة	٢٠١٤	-١٧	
X	مجموعة تجريبية من توصيات الأمان بشأن تنفيذ باب الإرشادات الموجهة إلى الحكومات في إطار الأمان (A/AC.105/C.1/2015/CRP.3 و A/AC.105/C.1/L.342)	المملكة المتحدة	٢٠١٥	-١٨	
X	مستجدات بشأن الأنشطة والبرامج في إطار نظم القدرة النووية الفضائية في المملكة المتحدة (A/AC.105/C.1/2015/CRP.5)	المملكة المتحدة	٢٠١٥	-١٩	
X	عرض إيضاحي مقدّم من الصين، عنوانه "التقدم المحرز في البرنامج الصيني لاستكشاف القمر	الصين	٢٠١٥	-٢٠	

الهدف	الدولة العضو/ الكيان	السنة	العنوان أو الوصف ^١	الهدف	
				ألف (ب)	باء (ب)
X	المملكة المتحدة	٢٠١٦ - ٢١	توصيات عامة محتملة بشأن الأمان لتنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/2016/CRP.6)		
X	فرنسا	٢٠١٦ - ٢٢	مقترح بشأن تنقيح المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (انظر A/AC.105/C.1/2016/CRP.7)		
X	الصين	٢٠١٦ - ٢٣	ممارسات الأمان ذات الصلة بمصادر القدرة النووية في الصين (A/AC.105/C.1/2016/CRP.12)		

(أ) قائمة الوثائق والعروض الإيضاحية والورقات غير الرسمية متاحة أيضاً في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.359.

(ب) انظر هدي في خطة العمل الواردين في الفقرة ٣ (أ) و(ب) من هذا التقرير.